

قولنا انه يكون من تصور مفهوم قدم تعريف الجرمي ما يعرفها الشارة الى ان لا ياتي على  
التصور لانه قدم تعريف الكلي ما يعرف الجرمي مع انه المكسب هو الاول لانه التعريف انما يكون  
جيب المفهوم ومفهوم الجرمي وجودي ومفهوم الكلاصة والاعلام انما تعرف بلفظها وحين  
انه ياب بانه لا يكون التصور والاشارة تعريف الكلاصة المقسومة انما يحويه في الاصل كما ان الكلاصة  
لا تاتي في العلم وانما الالفح الكلي الجرمي فيم الكلاصة تعريف الجرمي فيشبهه ان ذلك فانه قلت فام  
عرف الجرمي قلت لفظ الكلاصة والاشارة معرفة لانه كمال معرفة الشئ انما يكون معرفة اذ هو قوله من  
حيث ان تصور انما فيه الجيب للاشارة مع انه الالفح من التشارك هو التصور فانه الالفح هو المفهوم  
بشرط ان تصور شئ الالفح الجرمي لانه لا يكون ذلك الالفح لانه شرطه قوله بان كونه  
لا ياتي به في اول الكلاصة الالفح الكلي المطلق عليها جميع العلم لانه منه وذكره شرطية  
في جميع العلم انه يكون مدركا مانفا قوله وانما الكلاصة انما لم يكن التعريف بالشعور لانه

بمعنى الهبات كالوابب الوجود داخليا في تعريف الجرمي فيبقى التعريفات فردا او مطلقا ولا يندرج  
ذلك الكلاصة تعريف الجرمي وقد قيل في تعريف الكلاصة كالمفردات وانما في تعريفها بالاشارة انما يتوجه الى  
التصور انه له داخليا في انما كالمفردات او بانضمام اخر انما في تعريف الجرمي مفهوم واجبا لوجوده  
الالفح انما تصور مفهوم ولا ياتي به برصاة التوحيد منتج من الشركة ولا لا شعور وتوافق هذا الاشارة  
بالاشارة فانه قد فهمنا فيبقى التعريفات ايضا فردا او مطلقا ولا يندرج بالاشارة علمه الفلكي بالاشارة  
من الشركة بالاشارة الى مفهوم الجرمي قوله بالاشارة الالفح اي بالاشارة الدليل الفاسد  
قوله فانه الدليل الخارجي الخارج عن مفهوم ذلك الكلاصة قوله الكلي فيشتم اي الفلكي فيشتم  
داق وعرفه انما انما بالاشارة لم يشرخ الجرمي لانه لا يثبت في هذه الشهور انما في  
صلا الى الشهور ايضا لا في الفلك والاشارة ايضا لا يبيد كالكلاصة المنسوخ والجرمي ليس  
يوصل وثيب ولا يربط الى الشهور فلا يثبت فيه فانه قلت فحيث انه يثبت في

فانما هو

Copyright © King Saud University